



## قرار رئيس الجامعة

رقم (١٩٩٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥

## رئيس الجامعة:

- بعد الإطلاع على قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم العمل بالمستشفيات الجامعية رقم ١٩ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما دار من مناقشات فى الإجتماع الذى عُقد برئاسة يوم ٢٠٢٠/٣/١٤م مع السيدة أ.د. عميد كلية الطب، والسيد أ.د. المدير التنفيذى للمستشفيات الجامعية، وجميع السادة مديرو المستشفيات والمراكز الطبية المتخصصة بشأن الإجراءات الاحترازية لمواجهة فيروس كورونا المستجد كوفيد - ١٩ .
- وعلى ما عرضه السيد أ.د. المدير التنفيذى للمستشفيات الجامعية.
- وعلى متابعتنا المباشرة للأحداث مع غرفة عمليات إدارة الأزمة بوزارة التعليم العالى.
- وعلى ما إرتأيناه من ضرورة التأكيد على التأهب الكامل لإتمام كافة الإجراءات اللازمة فى هذا الشأن.

## قرر

مادة أولى :

- على جميع السادة مديرى المستشفيات والمراكز الطبية المتخصصة بالجامعة سرعة إتخاذ ما يلى:
- (١) تقليل أعداد المترددين على العيادات الخارجية بنسبة ٣٠% على الأقل حسب طبيعة العمل داخل المستشفى أو المركز.
  - (٢) توزيع المرضى إلى مجموعات صغيرة فى أوقات مختلفة على مدار اليوم.
  - (٣) المتابعة الدورية والمستمرة للتأكد من قيام جميع المختصين بالمستشفى أو المركز من الإلتزام بتطبيق الإجراءات الاحترازية والإرشادات الضرورية والخاصة بفيروس كورونا .
  - (٤) متابعة تواجد قوة العمل كاملةً داخل كل مجموعة بالتنسيق مع أ.د. رئيس القسم الإكلينيكي المختص.
  - (٥) متابعة وتسهيل الاجراءات الادارية لتنفيذ ماتم تكليف السادة رؤساء الأقسام به ، مع اعداد تقرير يومى يعرض على السيد أ.د./المدير التنفيذى للمستشفيات الجامعية .
  - (٦) التأكيد على توزيع خطة الجامعة للتعامل مع الحالات المشتبه باصابتها بفيروس الكورونا على جميع العاملين والأطباء المقيمين بالمستشفى أو المركز والحرص على تنفيذها ومتابعتها بكل دقة .
  - (٧) تحديد مسافة لا تقل عن متر بين كل سرير وآخر فى عنابر المرضى.



## تابع قرار رئيس الجامعة

رقم ( ١٢٩٤ ) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥

٨) الإكتفاء بعدد زائر واحد لكل مريض على الأكثر حسب حالته الصحية، ويفضل أن تكون الزيارة خارج الأقسام الداخلية.

٩) منع إقامة المرافقين للمرضى بالمستشفى أو المركز للحالات المرضية الغير وجوبية.

مادة ثانية:

على السادة رؤساء الأقسام الإكلينيكية بكلية الطب إتخاذ ما يلزم بكل دقة فيما يلي:

أولاً: العيادات الخارجية:

١) توزيع المرضى إلى مجموعات صغيرة فى أوقات مختلفة على مدار اليوم.

٢) التأكيد والمتابعة من تواجد قوة العمل كاملة داخل كل مجموعة لإنهاء مناظرة الحالات، وضمان عدم حدوث تكس، والإلتزام بالإجراءات الإحترازية الفيروسية.

ثانياً: بالنسبة للأقسام الداخلية:

١) تأجيل الخدمة الطبية المقدمة للحالات الغير طارئة فيما لا يقل عن ٥٠% حسب الرأى الفنى للحالة، سواءً فى العمليات أو الإجراءات التداخلية لحين الإنتهاء من الأزمة الحالية.

٢) خروج الحالة من المستشفيات فور تلقي الخدمة وفقاً للرأى الطبى.

٣) المتابعة الدورية والمستمرة للتأكد من قيام جميع المختصين بالمستشفى أو المركز من الإلتزام بتطبيق الإجراءات الإحترازية والإرشادات الضرورية.

٤) التأكيد على توزيع خطة الجامعة للتعامل مع الحالات المشتبه باصابتها بفيروس الكورونا على جميع السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالمستشفى أو المركز والحرص على تنفيذها ومتابعتها بكل دقة .

مادة ثالثة:

على كل من السيدة أ.د. عميد كلية الطب ورئيس مجلس إدارة المستشفيات الجامعية، والسيد أ.د. المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية، متابعة الموقف أول بأول وإخطارنا بكل ما يُستجد بخصوص هذه الأزمة.



تابع قرار رئيس الجامعة

رقم (٩٤ ١٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/

مادة رابعة:

يُعمم هذا القرار على جميع المستشفيات والمراكز الطبية المتخصصة بالجامعة، وعلى جميع السادة رؤساء الأقسام الإكلينيكية بكلية الطب لقيام كل في موقعه بإتخاذ الإجراءات اللازمة لمجابهة الأزمة.

رئيس الجامعة

أ.د/ أشرف محمد عبد الباسط